عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل من اليهود يقال له
ثعلبة بن الحارث فقال له السام عليك يا محمد فان كان محفوظا احتمل
ان يكون احد الرهط المذكورين وكان هو الذي باشر السلام عليهم كما جرت
العادة من نسبة القول الى الجماعة والمباشر له واحد منهم لان اجتماعهم
ورضاهم في قوة من شاركهم في النطق والسام بالمهملة والالف الساكنة
وتخفيف الميم الموت والفه منقلبة عن واو وقالت عايشة ففهمتها
فقلت عليكم السام واللعنة اطلقت اللعنة عليهم اما لانها ترى
جواز لعن الكافر المعين باعتبار الحال الراهنة واما لانها تقدم لها
علم بان المذكورين يموتون على الكفر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم مهلا يا عايشة وزعم بعضهم ان اصله مه زيدت
فيه لا ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله
اولم تسمع ما قالوا بفتح واو ولم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد قلت وعليكم باثبات الواو والجمع دون لفظ السام
والمعنى وعليكم ايضا اي نحن وانتم فيه سوا كلنا نموت فهو عطف
على قولهم او الواو للاستيناف اي وعليكم ما تستحقونه من الذم
ومباحث ذلك في الثاني لهذا وقال النووي اتفقوا على الرد على
اهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السام بل يقال
عليكم فقط او وعليكم والحديث سبق في كتاب الادب في باب
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن
دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم
السام عليك فقل في الرد وعليك بالافراد فيهما وباثبات الواو في
الثانية وسقطت عند جميع رواة الموطا نعم اخرجه المؤلف في
استتابة المرتدين من طريق يحيى القطان عن مالك والثوري جميعا عن
عبد الله بن دينار بلفظ قل عليك بغير واو لكن وقع في
رواية السرخسي وحده فقل عليكم بصيغة الجمع بغير واو اتفاقا
وهو عند النسائي من طريق ابن عيينة عن عبد الله بن دينار بغير واو
بصيغة الجمع وقال النووي وقد جاءت الاحاديث في مسلم بالحذف
والاثبات والاكثر بالاثبات ويحتمل ان تكون للعطف وان تكون
للاستيناف كما مر واختار بعضهم الحذف لان العطف يقتضي
التشريك وتعقب بان الواو في مثل هذا التركيب يقتضي تقرير
الجملة الاولى وزيادة الثانية عليها كمن قال زيد كاتب فقلت

وشاعر

وشاعر فانه يقتضي ثبوت الوصفين لزيد قال النووي والصواب
ان الحذف والاثبات جائزان والاثبات اجود ولا مفسدة فيه لان السام
الموت وهو علينا وعليهم فلا ضرر فيه وقال البيضاوي في العطف
شي مقدر اي واقول عليكم ما تريدون بنا او ما تستحقون وليس
عطفا على عليكم في كلامهم والا لتضمن ذلك تقرير دعائهم ولذا قال
فقل عليك بغير واو وقد روي بالواو ايضا قال الطيبي سوا عطف على
عليكم او على الجملة من حيث هي لان المعني به ور مع ارادة المتكلم فاذا
اردت الاشتراك كان ذلك والا اذا لم نرد حملت على معنى الحصول
والوجود كانه قيل حصل منهم ذلك ومني هذا قال ابن الحاجب
حروف العطف هي الحروف التي يشترك بها بين المتبوع والتابع في
الاعراب فاذا وقعت بعدها المفردات فلا اشكال واذا وقعت
الجمل بعدها فان كانت من الجمل التي هي صالحة لمعمول ما تقدم كان
حكمها حكم المفرد في التشريك كقولك اصبح زيد قائما وعمرو قاعدا
وشبهه وان كانت الجملة معطوفة على غير ذلك كقولك قام زيد وخرج
عمرو فمثل ذلك المراد به حصول مضمون الجملتين حتى كانه قال
حصل قيام زيد وخروج عمرو وبهذا يتبين ان معنى الواو على ما
ذكرناه من تقديره حصول الامرين محتملا منه هذا على تقدير ان يكونا
جملتين وعطفت احداهما على الاخرى واذا عطف على الخبر نظرا الى
عطف الجملة على الجملة لا على الاشتراك جاز ايضا قال ابن جني في قوله
تعالى والنجم والشجر يسجدان ان قوله والسماء رفعها عطف على
يسجدان وهو جملة من فعل وفاعل نحو قولك قام زيد وعمرا
ضربته وقال ابن الحاجب في الامالي في قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون
الرفع فيه وجهان ان يكون مشتركا بينه وبين تقاتلونهم في العطف
والاخر ان يكون جملة مستقلة معطوفة على الجملة التي قبلها
باعتبار الجملة لا باعتبار الافراد وقال في المشرح الموضع على
الاشتراك او على الابتدا الجملة معربة اعرابا نفسها غير مشترك
بينها وبين ما قبلها في عامل واحد والجملة الاسمية لا تكون معطوفة
على جملة فعلية باعتبار التشريك ولا باعتبار الاستقلال
ذكره في شرح المشكاة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا هشيم
بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي السلمي حافظ بغداد
قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس حدثنا
انس بن مالك يعني جده رضي الله عنه انه قال قال رسول الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)